

Distr.
GENERAL

E/1990/6/Add.25
4 October 1999

ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٠

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير الدورية الثانية المقدمة من الدول الأطراف طبقاً للمادتين ١٦ و ١٧ من العهد
ووفقاً للبرامج المنصوص عليها في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٨/٤

إضافة

السنغال ***

[٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩]

* تم النظر في التقارير الأولية المقدمة من حكومة السنغال والمتعلقة بالمواد ١٠ إلى ١٢ (E/1986/3/Add.13)، والمواد ١٣ إلى ١٥ (E/1982/3/Add.17)، والمواد ٦ إلى ٩ (E/1984/6/Add.22)، من قبل فريق الخبراء الحكوميين العامل أثناء الدورة والمعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام ١٩٨١ (انظر E/1981/WG.1/SR.11)، وفي عام ١٩٨٣ (E/1983/WG.1/SR.14-16) ومن قبل اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام ١٩٩٣ (انظر E/C.12/1993/SR.37 و38 و49).

** انظر أيضا الوثيقة الأساسية للسنغال (HRI/CORE/1/Add.51/Rev.1).

مقدمة

١- وضع هذا التقرير نتيجة تنفيذ المادة ١٦ من العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ويتناول التدابير التي اعتمدها السنغال من أجل كفالة احترام الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد، فضلا عن التقدم المحرز منذ تقديم التقرير الأول.

أولا - لمحة عن البلد

البلد وسكانه

٢- إن جمهورية السنغال بلد يقع في منطقة الساحل غرب القارة الأفريقية، وتحدها شمالا موريتانيا، وشرقا مالي، وجنوبا غينيا كوناكري وغينيا بيساو، وغربا المحيط الأطلسي. وتشكل غامبيا جيبا يخترق أراضي السنغال جزئيا في نصفها الجنوبي.

٣- وعلى الصعيد الإداري، تقسم السنغال إلى عشر مناطق هي: داکار، وديوربل فاتيک، وكولدا، ولوغا تامباكوندا، وتيس، وسانت لويس، وكاولاك، وزينغشور.

٤- وسكان السنغال، المقدر عددهم اليوم بـ ٨ ٥٠٠ ٠٠٠ نسمة، موزعون على نحو غير متساو على امتداد الإقليم الوطني، مع تركيز ٢ ٧٠٠ نسمة في الكيلومتر المربع في داکار، و٦ نسمة في الكيلومتر المربع في منطقة تامباكوندا التي تمثل مع ذلك خمس مساحة البلد الكلية.

٥- ويبلغ العمر المتوقع للسكان ٥٤ سنة. ويبلغ معدل النمو الديموغرافي حوالي ٢,٧ في المائة سنويا. وبهذا المعدل، سيتضاعف عدد سكان السنغال كل ٢٥ سنة. ويشمل هؤلاء السكان، الذين يبلغ معدل نموهم ٣,٨ في المائة، نسبة ٥٧,٧ في المائة من الأشخاص دون سن العشرين.

٦- وتبين الجداول الواردة في المرفق* توزيع السكان حسب الإثنيات، وحسب منطقة الإقامة، واللغات الدارجة.

* يمكن الاطلاع على المرفق لدى سجلات الأمانة.

٧- وفيما يتعلق بالأديان الممارسة، هناك ثلاثة أديان رئيسية في السنغال هي:

الدين الإسلامي بنسبة ٩٤ في المائة من السكان؛

الدين المسيحي بنسبة ٥ في المائة؛

والأديان الأخرى والأرواحية بنسبة ١ في المائة.

٨- وتشهد السنغال معدل تحضر مرتفع يصل إلى ٤٥ في المائة. ويختلف هذا المعدل من منطقة إلى أخرى (٩٦ في المائة في داكار، و٨ في المائة في الوسط الشمالي من البلد). ويتميز الهيكل الحضري بظاهرة التركيز في العاصمة الوطنية التي تجمع وحدها ٥٤ في المائة من سكان المناطق الحضرية (أي مليوني نسمة).

الحالة السياسية العامة

٩- إن السنغال مستعمرة فرنسية سابقة أصبحت دولة ذات سيادة دولية في ٤ نيسان/أبريل ١٩٦٠. وأقامت منذ البداية مؤسسات سياسية تقوم على الفصل بين السلطات.

١٠- وانتهت حالة الأحادية الحزبية في عام ١٩٧٤ بإنشاء ثلاثة أحزاب سياسية. وفي عام ١٩٨٠، بعد أن ترك الرئيس ليوبولد سيدر سنغور كرسي الحكم طوعاً، تميز تسلم الرئيس عبده ضيوف رئاسة الجمهورية بابتكارات هامة منها إنشاء تعددية سياسية كاملة أتاحت تشكيل أكثر من ٢٠ حزبا سياسيا.

١١- وتجدر الإشارة من ناحية أخرى إلى تعديل التشريعات الانتخابية في عام ١٩٩٢، على أساس توافق في الآراء بين الأحزاب السياسية. وأدخلت تغييرات هامة، ولا سيما ما يلي:

تخفيض السن المؤهلة للانتخاب من ٢١ إلى ١٨ سنة، مما أسفر عن زيادة كبيرة في هيئة الناخبين السنغالية؛

وتحديد الولاية الرئاسية بسبع سنوات؛

ونقل القضاء الانتخابي إلى المجلس الدستوري فيما يتعلق بالانتخابات الرئاسية والتشريعية، وإلى محكمة الاستئناف فيما يتعلق بالانتخابات الإقليمية والمحلية والريفية للمرحلة الابتدائية.

١٢- وأخيراً، يجدر بالملاحظة إنشاء هيكل مستقل مسؤول عن الاشراف على الانتخابات ومراقبتها، أطلق عليه اسم "المرصد الوطني للانتخابات"، وذلك بموجب القانون رقم ٩٧-١٥ الصادر في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧.

١٣- وينتخب رئيس الجمهورية بالاقتراع العام المباشر. ويعين رئيس الوزراء وأعضاء الحكومة.

١٤- ويتولى السلطة التشريعية الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ الذي أنشئ بموجب تعديل دستوري في ٢ آذار/مارس ١٩٩٨.

الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١٥- تقع السنغال، التي بلغ ناتجها القومي الاجمالي ٥٥٣,٩ دولارا من دولارات الولايات المتحدة للفرد الواحد في عام ١٩٩٦، ووفقا لتصنيف البنك الدولي، عند مستوى الشريحة الدنيا من البلدان ذات الدخل المتوسط. ويتميز البلد بحالة اقتصادية تتناقض بشدة مع دينامية النمو الديموغرافي. واتجه معدل نمو الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي نحو الانخفاض خلال الـ ١٥ سنة الماضية: فمن ٣,٨ في المائة سنويا ما بين عامي ١٩٧٩ و١٩٨٣ انخفض إلى ٢,٦ في المائة ما بين عامي ١٩٨٤ و١٩٨٨، ثم إلى ١,٧ في المائة بين عام ١٩٨٩ و١٩٩٢. غير أن هذا الانخفاض للناتج المحلي الاجمالي انعكس ابتداء من عام ١٩٩٤.

الاطار القانوني العام الواجب التطبيق على حماية حقوق الإنسان

١٦- يقوم هذا الاطار القانوني في السنغال على أساس سيادة القانون الذي يمثل الركن الأساسي لكل من الدولة وتنظيم المؤسسات العامة. ولذلك، قررت السلطات العامة في عام ١٩٩٢ إلغاء المحكمة العليا والاستعاضة عنها بثلاث سلطات قضائية عليا:

(أ) يبت المجلس الدستوري في القضاء الانتخابي ويشرف على تمشي القواعد القانونية من الدرجة الابتدائية مع القانون الأساسي؛

(ب) ويبت مجلس الدولة في المسائل المتعلقة بتجاوز استعمال السلطة من جانب السلطات التنفيذية، وفي شرعية الأعمال الإدارية؛ ويحكم أيضا بالنقض في المنازعات القضائية المتعلقة بالانتخابات الإقليمية والمحلية والريفية؛

(ج) وتبت محكمة التمييز، عن طريق الطعن بالنقض، في الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم من درجة أدنى.

وأنشئ ديوان المحاسبة بموجب القانون الدستوري رقم ٩٩-٠٢ الصادر في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩. كما يترتب على السلطات القضائية العليا الثلاثة الناجمة عن عملية الإصلاح في عام ١٩٩٢ مهمة رئيسية تتمثل في كفالة احترام حقوق الإنسان الأساسية، وفقا للتعريف الوارد في الدستور والصكوك القانونية الدولية.

١٧- ومن ناحية أخرى، قامت السلطات العامة في عام ١٩٩٢ بإلغاء محكمة أمن الدولة لأنها تتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان. وتجدر الإشارة أيضا إلى إنشاء منصب "وسيط الجمهورية" منذ عام ١٩٩١، الذي يمثل وصلة حقيقية بين المواطن والسلطة العامة دون وجود أي شكليات إدارية تقييدية.

١٨- وينص دستور السنغال في مادته ٨١ على توكيل مهمة ضمان الحقوق والحريات إلى القضاة الذين يتمتعون بالاستقلال في السنغال. وهذا الاستقلال مكرس في المادة ٨٠ من القانون الأساسي التي تنص على "أن السلطة القضائية مستقلة عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية". وترجم في مبدأ عدم قابلية عزل القضاة، وفي أن مجلسا عليا للقضاة هو الذي يدير حياة القضاة المهنية.

١٩- وإمكانية الوصول إلى المحاكم متاحة لكل فرد يقع ضحية فعل إجرامي أو جنائي، وتكفل المحاكم التي ترفع القضايا إليها الجبر المناسب عن طريق التعويضات.

٢٠- ويخضع احترام حقوق الإنسان الأساسية أيضا إلى رقابة شديدة تمارسها المنظمات غير الحكومية الكثيرة جدا والنشطة للغاية في السنغال.

٢١- وعلى الصعيد الدولي، يعبر عن الخيار المؤيد لسيادة القانون عن طريق انضمام السنغال إلى الصكوك الدولية الرئيسية المتعلقة بحقوق الإنسان، وذلك منذ إنشاء منظومة الأمم المتحدة.

وتجدر الإشارة إلى الصكوك التالية:

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛

والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛

واتفاقية مناهضة التعذيب؛

واتفاقية حقوق الطفل.

٢٢- واللجنة السنغالية لحقوق الإنسان المنشأة بموجب القانون رقم ٩٧-٠٤ الصادر في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٧، مؤسسة مستقلة للمشاورات، والمراقبة، والتقييم، والحوار، والتنسيق، وتقديم المقترحات فيما يتعلق

باحترام حقوق الإنسان. وتستطيع، من تلقاء نفسها أو بناء على طلب من الحكومة، أو البرلمان، أو أي سلطة مختصة أخرى في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أن تقوم بما يلي:

تقديم آراء أو توصيات بشأن جميع المسائل المرتبطة بحقوق الإنسان، خاصة فيما يتعلق بتعديل القوانين، واللوائح، والممارسات الإدارية المعمول بها في مجال حقوق الإنسان.

وتوجيه انتباه السلطات العامة إلى حالات انتهاك حقوق الإنسان واقتراح التدابير التي من شأنها وضع حد لهذه الانتهاكات، عند الاقتضاء.

وكلفت اللجنة أيضا بما يلي:

الإعلام عن حقوق الإنسان عن طريق توعية الرأي العام والإدارة بصورة خاصة بواسطة المعلومات، والتعليم، ووسائل الإعلام، وتنظيم المؤتمرات، أو أي وسيلة أخرى مناسبة؛

وإنتاج وثائق تتعلق بحقوق الإنسان وجمعها ونشرها؛

وكفالة وجود تنسيق بين القوى الاجتماعية الناجمة عن المؤسسات والمجتمع المدني المعني بحقوق الإنسان، والاضطلاع بالإجراءات اللازمة عند التحقق من انتهاكات حقوق الإنسان أو عندما تحيطها السلطة علما بها.

وتعلن اللجنة السنغالية لحقوق الإنسان عن آرائها وتوصياتها.

٢٣- وتمثل اللجنة المشتركة بين الوزارات والمعنية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والمنشأة بموجب المرسوم رقم ٩٧٦٧٤ الصادر في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٧، المتحدث الرئيسي داخل الإدارة مع منظمات حقوق الإنسان. وتقوم بتنسيق عمليات التحقيق والمتابعة من جانب الوزارات المختصة فيما يتعلق بالآراء والتوصيات المقدمة من الرابطة المختصة في مجال حقوق الإنسان أو الرامية إلى تحقيق أهداف إنسانية، فضلا عن اللجنة السنغالية لحقوق الإنسان. وتشرف على قيام الوزارات المختصة بالنظر في الشكاوى أو الادعاءات المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان المعروضة عليها. وتكفل تنسيق الردود على هذه الشكاوى والادعاءات. وتكفل اللجنة المشتركة بين الوزارات تنسيق ومتابعة جميع الإجراءات التي تتخذها الإدارة في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وتشجع بصورة خاصة على تعليم حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في المنشآت المدرسية، والجامعات، ومدارس تدريب قوات الأمن. وتشرف على تكييف القوانين والقواعد السارية في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

٢٤- وتصدر الإشارة، في هذا السياق، إلى القانون رقم ٩٩-٠٥ الصادر في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ والمتعلق بإصلاح قانون الإجراءات الجنائية، والذي ينص في مادته ٥٥ على ضرورة وجود المحامي خلال فترة الاحتجاز على ذمة التحقيق من أجل مساعدة موكله، كما ينص على إمكانية قيام ضحايا أعمال تعسفية أثناء فترة الاحتجاز برفع دعوى أمام غرفة الاتهام مباشرة. وفي ظل التشريع السابق، لم يتمتع بهذا الحق إلا نائب الجمهورية.

٢٥- وتنص آخر فقرة من المادة ٥٥ من قانون الإجراءات الجنائية على ما يلي:

"في حالة تمديد فترة الاحتجاز على ذمة التحقيق، يقوم موظف الشرطة القضائية بإبلاغ الشخص المحتجز عن أسباب التمديد ويحيطه علما بأحكام المادة ٥٦. ويبلغه عن حقه في توكيل محام من ضمن المحامين المدرجين على الجدول أو المقبولين للتدريب. ومن الإلزامي أن ترد إشارة لهذه الإجراءات في محضر الجلسة تحت طائلة بطلان الإجراءات".

٢٦- ووفقا للمادة ٥٩ من قانون الإجراءات الجنائية:

"عندما يلاحظ أفراد الشرطة القضائية وقوع أفعال تعسفية أثناء تطبيق إجراء الحجز على ذمة التحقيق، يقوم نائب الجمهورية أو وكيله بإبلاغ النائب العام الذي يرفع القضية أمام غرفة الاتهام.

ويحق لضحية الأفعال التعسفية المذكورة في الفقرة السابقة أن يرفع القضية أيضا أمام غرفة الاتهام بواسطة التماس يقدمه إليها".

ثانيا - معلومات بشأن الأحكام الموضوعية الواردة في العهد

المادة ٣- الحق في ضمان تمتع الرجال والنساء بجميع

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٧- لم يشهد مستوى الحياة وفقا لمقياس الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أي تغير كبير خلال العشر سنوات الماضية. وفي الواقع، يبلغ الناتج المحلي الإجمالي (بمليارات فرنكات الاتحاد المالي الأفريقي) ٢ ٧٦٢,٠٥ بالسعر الجاري و ١ ٨٧٧,٣٣ بالسعر الثابت. وفيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى الخدمات الاجتماعية، شهدت العشر سنوات الماضية صعوبات شديدة ترتبط بقلّة الموارد المالية العامة التي لم تسمح للدولة بتلبية الطلب الاجتماعي المرتفع فيما يتعلق بالتعليم، وخدمات الصحة، والسكن، فضلا عن جميع الاحتياجات الجماعية للمساكن (المياه، والكهرباء، والتصحيح، إلخ).

٢٨- وقدر مستوى الفقر في السنغال في عام ١٩٩٢ من حيث النفقات بمبلغ ٣ ٣٢٤ فرنكا من فرنكات الاتحاد المالي الأفريقي للفرد الواحد في الشهر. ويظهر أن نسبة ٣٠ في المائة من الأسر تعيش دون مستوى الفقر إذا كان محددًا بالنفقات اللازمة للحصول على ٤٠٠ ٢ من الأسعار يوميا للفرد الواحد. ويجرى حاليا وضع الصيغة النهائية لملف مكافحة الفقر بين البنك الدولي والسنغال. ويميل إلى التدخل في صالح الفئات الأكثر ضعفا من مجتمعنا في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء: وتقع ٧٥ في المائة من الأسر الفقيرة في المناطق الريفية، وتعتبر ٥٨ في المائة من الأسر في المناطق الحضرية فقيرة. ويبلغ متوسط النفقات للأشخاص الفقراء ٢ ٢٤٧ فرنكا أي أقل بنسبة ٣٢ في المائة من الحد الأدنى الذي يعتبر أساسيا لتلبية الاحتياجات السعرية.

٢٩- وفيما يتعلق بالتعليم، كانت النتائج المسجلة ضعيفة جدا، مع انخفاض معدل التحاق الأطفال بالمدارس الابتدائية من عام ١٩٨٨ إلى عام ١٩٩٤. ولم تبدأ معدلات الالتحاق بالمدارس في الارتفاع إلا ابتداء من عام ١٩٩٤؛ فسجلت زيادة من ٥٤,٦ في المائة في ١٩٩٤/١٩٩٥ إلى ٥٧ في المائة في ١٩٩٥/١٩٩٦.

٣٠- وعلى الصعيد الصحي، تحسنت الظروف المعيشية للسكان عند قياسها بمعدلات الوفيات، خلال العشر سنوات الماضية. وانخفض معدل وفيات الرضع (وفيات الأطفال دون السنة الأولى من العمر لكل ١ ٠٠٠ مولود حي) من ٩٠,٤ لكل ١ ٠٠٠ في الفترة بين عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٢، إلى ٨٤,٣ لكل ١ ٠٠٠ في الفترة بين عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٧ ليصل إلى ٨٦ لكل ١ ٠٠٠ في الفترة ما بين عام ١٩٨٨ و ١٩٩٢. وتسجل النتائج ذاتها فيما يتعلق بمعدل وفيات الأطفال الذي انخفض من ١٠٩,٤ في المائة في عام ١٩٨٥ إلى ٦٨ في المائة في عام ١٩٩٠.

٣١- ووفقا للمعلومات المتاحة، ارتفع العمر المتوقع من ٤٧,٣ سنة في عام ١٩٧٨ إلى ٥٤ سنة في عام ١٩٨٨. ويبلغ ٥٣ سنة للرجال و ٥٥ سنة للنساء.

٣٢- غير أن المناطق الحضرية استفادت أكثر من غيرها من التحسن المسجل في المجال الصحي. ولا تزال معدلات وفيات الرضع والأطفال مرتفعة في المناطق الريفية. ويوجد تفاوت كبير بين المؤشرات الحضرية والريفية.

المادة ٦- الحق في العمل

٣٣- وضعت السنغال مؤخرا قانون عمل جديد يتضمن ابتكارات رئيسية تكفل التوازن فيما بين تنمية المشاريع التجارية بصورة طبيعية واحترام الحقوق الأساسية للعمال. وتتعلق الأحكام الجديدة بما يلي:

"التأكيد على الحق في العمل؛

"وإقامة حوار اجتماعي داخل المؤسسات التجارية؛

"وتنقيح إجراءات معينة وتبسيطها؛

" وإزالة أي حماية محددة خاصة بالمغتربين؛
"وتعويض العمال في حالة عدم احترام قواعد الفصل من العمل؛
" وإقامة نظام البطالة التقنية؛
" وإقامة نظام إحالة الموظفين إلى الاستيداع؛
" وإصلاح نظام التدريب وإنشاء التدريب المهني؛
" وتوسيع نطاق الاتفاقات الجماعية؛
" والمرونة في مدة العمل؛
" وزيادة اختصاصات مندوبي الموظفين؛
" وإنشاء نظام الميزانية الاجتماعية؛
" وحماية موظفي المؤسسات التجارية للعمل المؤقت؛
" ووضع إجراء للأمور المستعجلة على مستوى المحكمة؛
" وتشديد العقوبات".

٣٤ - ويستند قانون العمل إلى الدستور، ويؤكد في مادته الأولى مبدأ الحق في العمل. ويعترف بهذا الحق في العمل لكل مواطن بوصفه حقاً مقدساً، وعلى الدولة أن تبذل كل ما في وسعها من أجل مساعدته على إيجاد عمل والاحتفاظ به.

٣٥ - وعلى الرغم من أن المشرع يمنح الأولوية لعقد العمل لمدة غير محددة، فإنه يدخل مرونة على القواعد التي كانت صارمة حتى الآن، ويضع قواعد لإبرام عقود لمدة محددة، مراعيًا بذلك الوقائع الجديدة للنسيج الاقتصادي.

٣٦ - وتم تخفيف إجراءات إبرام عقد العمل عن طريق إلغاء تأشيرة الموافقة.

٣٧ - ويؤكد قانون العمل الجديد على إلغاء الإجراء المتعلق بالحصول على إذن مسبق للفصل لأسباب اقتصادية، وهو إجراء يطبق منذ عام ١٩٩٤.

٣٨ - ولأسباب تتعلق بتخفيف تكاليف العمل، وتحسين المكاسب من الإنتاجية، وزيادة مردودية المعدات، وتكييف أوقات العمل مع احتياجات العمال الشخصية، يبتكر قانون العمل بإدخال المرونة في مدة العمل، مع مراعاة الوقائع الاقتصادية والاجتماعية الجديدة.

٣٩ - وأخيراً، تتعلق الابتكارات بإنشاء نظام الميزانية الاجتماعية ووضع إجراء للأمور المستعجلة الاجتماعية. وترمي الميزانية الاجتماعية إلى القيام بمتابعة أفضل لأنشطة المنشآت الهامة. وستحل محل الإعلان السنوي عن حالة اليد العاملة. وعن طريق إجراء الأمور المستعجلة الاجتماعية، لن يعد من الضروري اللجوء إلى القاضي المدني.

وتقوم هيئة للأمور المستعجلة الاجتماعية تتألف من رئيس محكمة العمل والكاتب بإصدار الأوامر المتعلقة بجميع الإجراءات التحفظية الطارئة.

٤٠ - ويتضمن آخر تقرير دوري تفاصيل مطولة عن الحق في العمل.

المادة ٧- الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية

٤١ - يهتم قانون العمل الجديد بتعزيز حماية المرأة الحامل، ويوسع نطاق الاستحقاق ليشمل الأمهات ما بعد الولادة ويمدد فترة الحماية من ١٠ أسابيع إلى ١٤ أسبوعا.

المادة ٨- حق الإضراب

٤٢ - شهد حق الإضراب تعديلا جذريا في قانون العمل الجديد مع إلغاء إجراء التحكيم وإنشاء نظام إشعار مدته ٣٠ يوما يصبح من المشروع عند نهايتها القيام بإضراب أو إغلاق.

المادة ٩- الحق في الضمان الاجتماعي

٤٣ - شهد نظام الضمان الاجتماعي في السنغال تطورين رئيسيين هما:

١' أصبحت الهيئات السنغالية للضمان الاجتماعي، على الرغم من أنها تدير خدمة عامة، تخضع للقانون الخاص (القانون ٧٥-٥٠ الصادر في ٣ نيسان/أبريل ١٩٧٥). ونتيجة لذلك، أصبحت إدارتها في أيدي شركاء اجتماعيين. وعليه، وبموجب القانون رقم ٩١-٣٣ الصادر في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩١، تم تحويل صندوق الضمان الاجتماعي إلى مؤسسة للتعاون الاجتماعي.

٢' ويتم توسيع نطاق الحماية الاجتماعية لتشمل القطاع غير الرسمي عن طريق تنفيذ اتفاقية مبرمة بين صندوق الضمان الاجتماعي والحرفيين بواسطة غرفة الحرف.

٤٤ - ويأخذ التشريع، عن طريق إنشاء نظام الإحالة إلى الاستيداع، بدرجة معينة من المرونة تسمح للعامل بأن يحصل من موظفه على إجازة بدون راتب لمدة معينة ولأسباب شخصية.

٤٥ - وتنظم أحكام جديدة سن التقاعد الذي أصبح من الممكن الآن ابتداء من ٦٠ سنة.

٤٦ - ومن ناحية أخرى، لا يزال نظام التدريب المهني يسمح للعمال بالحصول على مؤهلات أفضل وبكفالة تطور العمل بصورة متناسقة.

٤٧- ولم يعد القانون الجديد ينص على أحكام خاصة بالمغتربين. ومن الآن فصاعداً، تعتمد الظروف الخاصة لهذه الفئة من العمال على إرادة الطرفين، وتصبح بالتالي ذات طابع تعاقدية.

٤٨- وتؤكد المادة ١٥ من الدستور على حماية الشباب والدعم الذي تقدمه الدولة للآباء في إطار مهمة تربية أطفالهم.

٤٩- وابتداءً من عام ١٩٧٢، وضعت الدولة قانون للأسرة يكفل حقوق المرأة وحماية الطفل.

٥٠- وفيما يتعلق بحماية الأمومة، استرشد التشريع السنغالي بشاغلين، هما: حماية المرأة الحامل من ظروف العمل الصعبة أو الخطرة، ومنحها حقوق متساوية لحقوق الرجل. ويتضمن قانون العمل أحكاماً تحظر أو تنظم عمل المرأة بشكل عام، في ظروف معينة أو في أعمال معينة. وهي أحكام تمنع أو تحد من عمل المرأة في الأعمال التي تنطوي على مخاطر حين تكون في حالة حمل.

٥١- ويحق للمرأة في حالة الحمل أن تتوقف عن عملها لمدة ١٤ أسبوعاً متتالية، تكون ثمانية منها بعد الوضع. ويجوز تمديد فترة التوقف هذه بثلاثة أسابيع في حالة مرض مثبت على النحو الواجب. ويعوض عن فترة التوقف هذه تعويضاً تاماً. ومنذ إصدار القانون رقم ٨٠-٤٤ في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٨٠، تحصل الموظفة على مرتبتها بالكامل أثناء إجازة الأمومة.

٥٢- وتتمتع باستراحة لأغراض الرضاعة لمدة أقصاها ساعة في يوم العمل الواحد خلال فترة ١٥ شهراً ابتداءً من تاريخ ولادة الطفل.

مساعدة الطفل وحمايته

٥٣- تكفل حماية الطفل ومساعدته في جميع الأحكام التشريعية والتنظيمية الخاصة به (قانون العمل، وقانون العقوبات، وقانون الإجراءات الجنائية، وقانون الأسرة، الخ.) وتنفذ هذه النصوص الأحكام الواردة في المواد ١ و٤ و٦ و٧ من الدستور.

٥٤- وتقدم الحماية للطفل من جميع أشكال الاستغلال، ولا سيما من أي عمل قد يضر بصحته أو تعليمه.

٥٥- ويحمى الطفل من العمل المبكر تنفيذاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٥. ووفقاً لقانون العمل، يحظر عمل الأطفال دون سن الـ ١٥ (المادة ١٤٥ من قانون العمل الجديد) إلا باستثناء تسمح به الوزارة المعنية بالعمل. بموجب قرار تصدره. وترافق هذا الحظر تدابير حماية تطبق على جميع الأطفال، بصرف النظر عن قطاع النشاط.

٥٦ - ومن ناحية أخرى، تقوم الإدارة المعنية بالتعليم تحت المراقبة والحماية الاجتماعية التابعة لوزارة العدل بكفالة تولي أمور الأحداث الجانحين أو الذين يواجهون خطراً أخلاقياً. ويوضع الأطفال الذين يعانون من اضطراب بالغ بسبب بيئتهم الأسرية، في مدارس داخلية. أما الأطفال الآخرون، فيتم استقبالهم في هياكل نصف داخلية، وفي مراكز مفتوحة يتمتعون فيها بالحماية والتدريب المدرسي أو المهني.

الآلية المؤسسية للنهوض بالأسرة والمرأة والطفل

٥٧ - أدت هذه الرغبة في تعزيز الأسرة إلى إنشاء إدارتين وزاريتين إحداهما مسؤولة عن التنمية البشرية والثانية عن مركز المرأة، وذلك في عام ١٩٧٨. وأسفر دمج هاتين الهيئتين في عام ١٩٨٣ عن وزارة التنمية الاجتماعية. وأدى الحرص على تحسين فعالية السياسات في مجال الأسرة إلى تحويل وزارة التنمية الاجتماعية إلى وزارة المرأة والطفل والأسرة في عام ١٩٩١.

٥٨ - وتقوم وزارة المرأة والطفل والأسرة، التي أصبحت في تموز/يوليه ١٩٩٨ وزارة الأسرة والعمل الاجتماعي والتضامن الوطني، بالإضافة إلى متابعة الأعمال الحكومية، بالإشراف على التنفيذ الفعلي لجميع القواعد الدولية والوطنية المرتبطة بالأسرة والمرأة والطفل، وذلك عن طريق إدارة رفاه الأسرة. وتتألف هذه الإدارة من أربع شعب هي:

شعبة المرأة؛

وشعبة الطفل؛

وشعبة الأسرة؛

وشعبة التخطيط والتدريب.

٥٩ - وقامت وزارة الأسرة، في إطار إنجاز مهمتها، بوضع ثلاث وثائق مرجعية:

خطة العمل الوطنية المعنية بالمرأة (١٩٩٦-٢٠٠٥)؛

وخطة العمل الوطنية المعنية بالطفل (تموز/يوليه ١٩٩١-٢٠٠٠)؛

وخطة العمل المعنية بالأسرة (في طور الإعداد).

وترد فيما يلي الأهداف العامة:

تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة عن طريق القضاء على جميع أشكال التمييز؛

ومشاركة المرأة الفعلية في السلطة؛

وزيادة تمكين المرأة في إطار إدارة الأسرة والمجتمع المحلي؛

وزيادة قدرات المرأة في مجال الإدارة ومباشرة الأعمال الحرة (القدرات الاقتصادية، وإمكانية الوصول إلى الموارد وإلى تقنيات الإنتاج الجديدة، وإلى التدريب المهني، وإلى المناصب ذات المسؤولية في القطاعين العام والخاص)؛

وتخفيض معدل وفيات الأمهات والرضع؛

وتعميم التعليم الأساسي بحيث ينهي ٨٠ في المائة على الأقل من الأطفال في سن الالتحاق بالمدارس الابتدائية هذه المرحلة الدراسية بحلول عام ٢٠٠٠؛

وتخفيض معدل الأمية، وحماية الأطفال الذين يعيشون ظروفًا عصبية؛

وتعزيز التشريعات في مجال حماية الطفل وتنفيذها بفعالية؛

والنهوض بالأسرة عن طريق كل ما يمكن أن يعزز مركزها الاقتصادي، وصحتها من حيث الغذاء الأسري بشكل ملائم للمحافظة على التضامن والاتساق والمستقبل الفكري والاجتماعي والعاطفي للطفل.

وتسمح خطط العمل المختلفة بتوجيه وتنسيق الإجراءات التي تتخذها السلطات العامة والشركاء في التنمية والمنظمات غير الحكومية في صالح الأسرة والمرأة والطفل.

الرضا الحر بالزواج

٦٠- تنص المادة ١٠٨ من قانون الأسرة على ضرورة "أن يوافق كل زوج من الزوجين المستقبلين، وحتى القاصرين منهم، على زواجه شخصياً". ويمثل عدم الرضا سبباً لبطلان الزواج بطلاناً مطلقاً: ويجوز أن يرفع دعوى البطلان الشخص الذي تزوج دون رضاه، أو أي طرف ثالث له مصلحة في ذلك، أو نائب الجمهورية.

المادة ١١ - الحق في مستوى معيشي كاف

٦١- يعتمد اقتصاد السنغال اعتماداً كبيراً على الزراعة نظراً لعدد السكان الريفيين (٧٠ في المائة). وتمثل الأراضي الزراعية ٣,٨ مليون هكتار. وتقدر المساحات المزروعة بـ ٢,١٥ مليون هكتار (٦٥ في المائة من الأراضي الزراعية) منها ٩٨ في المائة من مياه الأمطار و ٢ في المائة من مياه الري.

٦٢- ومن الأهداف الرئيسية للدولة السنغالية أن تكفل الأمن الغذائي للسكان: توفر دائم، واستقرار في التمويل، وإمكانية حصول الأسر على الأغذية. ولذلك، وضعت الدولة آليات مختلفة لتحقيق الاكتفاء الذاتي الغذائي.

٦٣- وفي عام ١٩٨٨، اعتمد إعلان بشأن سياسة السكان. وترمي هذه السياسة إلى تحسين نوعية حياة السكان، وتخفيض معدل الإصابة بالأمراض ومعدل الوفيات، والخصوبة، ومعدل النمو الديمغرافي، فضلا عن تنمية القدرات الإقليمية بغية كفاءة توزيع أفضل للسكان على الأراضي الوطنية. وبذلك، سيخفض معدل النمو من نسبة ٢,٦ في المائة في عام ٢٠٠٠ إلى ٢,٢ في المائة في عام ٢٠١٥، الأمر الذي سينطوي على انخفاض معدل الخصوبة من ٥,٢ طفل في عام ٢٠٠٠ إلى ٣,٩ طفل في عام ٢٠١٥.

البرنامج المعني بإعفاء المواد الزراعية من الضريبة

٦٤- من شأن اعتماد هذا البرنامج وتنفيذه أن يسمح بوصول العالم الريفي بشكل دائم أكثر إلى عناصر تكثيف الزراعة عن طريق إصلاح الائتمان الزراعي وعن طريق تدابير إعفاء المواد الزراعية من الضرائب.

برنامج الاستثمار في القطاع الزراعي

٦٥- يشمل ثلاثة مشاريع كبيرة هي:

تحسين الأمن الغذائي؛

وتحسين دخل المناطق الريفية؛

وإدارة الموارد الطبيعية وحفظها.

برنامج إنعاش زراعة الحبوب

٦٦- يستهدف زيادة معدل التغطية الداخلية للحبوب من ٥٦ في المائة في عام ١٩٩٥ إلى ٧٦ في المائة في عام ٢٠٠٠ عن طريق العمل على سلسلة الأرز، والذرة البيضاء، والذرة الصفراء، وذلك في مناطق مياه الأمطار والري على حد سواء، خاصة في كازامانس ووادي نهر السنغال. وتبلغ معدلات الإنتاج المسقطة لعام ٢٠٠٠:

١٥٠ طنا من الأرز الأبيض؛

٩٠٠ طن من الذرة البيضاء؛

٨٠٠ طن من الذرة الصفراء.

٦٧- وسيقدم ائتمان من أجل تسويق وتحسين البذور والمدخلات بمبلغ ٦٤ مليار فرنك لملتين في ١٩٩٦/١٩٩٧ و١٩٩٧/١٩٩٨ من أجل إنعاش زراعة الحبوب بمياه الأمطار.

٦٨- وبغية عكس اتجاه زراعة الأرز في الوادي نحو الانخفاض، سيتم تنقيح استنادة المنتجين (٦ مليار فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الأفريقي للفترة بين عامي ١٩٩٨ و١٩٩٥) ووضع ائتمانات للحملات والمعدات.

خطة العمل الوطنية للتغذية

٦٩- وضعت هذه الخطة تنفيذاً لتوصيات المؤتمر الدولي المعني بالتغذية المعقود في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ في روما.

مشروع التغذية المجتمعية

٧٠- يتمثل الهدف العام لهذا المشروع في مكافحة سوء تغذية السكان في المناطق الحضرية وضواحي المدن عن طريق توفير أغذية الفطام.

الحالة الغذائية والتغذية

تطور ميزانية الحبوب من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٥

الفترة	الحبوب المتوفرة	الاستخدام	الرصيد
١٩٩١/١٩٩٠	١ ٩٦١ ٠٣٨	١ ٥٢٢ ٢٧٣	٣٨ ٧٦٥+
١٩٩٢/١٩٩١	١ ٤٥٨ ٢٧٠	١ ٦٠٩ ٢٨٩	١٥١ ٠١٩-
١٩٩٣/١٩٩٢	١ ٤٦٥ ٥١٢	١ ٦٢٢ ٢٧٥	١٥٢ ٧٦٣-
١٩٩٤/١٩٩٣	١ ٥٣٥ ١٣٤	١ ٦٤٨ ٧٥٩	١١٣ ٦٢٥-
١٩٩٥/١٩٩٤	١ ٥٣١ ١٠٩	١ ٦٤٩ ٩٦٧	١١٨ ٨٥٨-

٧١- ويبين تحليل ميزانيات الحبوب أن السنوات الخمسة الأخيرة سجلت عجزاً باستثناء سنة ١٩٩٠/١٩٩١. ويظهر أن متوسط الاستهلاك يبلغ ١٧٥ كيلوغراماً للفرد الواحد في السنة؛ وهو أدنى من المعيار البالغ ١٥٨ كيلوغراماً للفرد الواحد. ويغطي هذا العجز عن طريق الواردات التجارية والمعونات الغذائية.

٧٢- يقدر متوسط استهلاك اللحم بـ ١٠ كيلوغرامات للفرد الواحد في السنة. غير أنه وفقاً لمعايير منظمة الأمم المتحدة للزراعة والأغذية، يلزم لتلبية الاحتياجات من البروتين كمية تعادل ٤٢ كيلوغراماً للفرد الواحد في السنة.

٧٣- ويقدر الانتاج الوطني للألبان بـ ١٠٠ مليون لتر سنويا في المتوسط. ولا يغطي هذا الانتاج إلا ٣٢ في المائة من احتياجات البلد التي تقدر بـ ٣٢٢ مليون لتر سنويا.

٧٤- وتنعكس الصعوبات المرتبطة بتلبية الاحتياجات الغذائية على الحالة التغذوية للسكان، ولا سيما الفئات الأكثر ضعفا، أي النساء والأطفال.

٧٥- ووفقا للاستقصاء الديمغرافي والصحي الذي أجرته إدارة التقديرات والإحصاءات في عامي ١٩٩٢ و١٩٩٣، واستنادا إلى مؤشر نسبة الطول إلى السن على الصعيد الوطني، يعاني أكثر من طفل من كل خمسة أطفال (٢٢ في المائة) من تخلف في النمو أو سوء تغذية مزمن، ويعاني ٨ في المائة منهم من سوء تغذية مزمن وحاد. وتقع أعلى نسب من الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية المزمن في شمال شرق البلد (٢٦ في المائة) ثم في الجنوب والوسط (٢٥ في المائة في كل منطقة من المنطقتين). وفي المقابل، يصل هذا المعدل في غرب البلد إلى ١٦ في المائة. ومن الناحية الإثنية، تبلغ النسبة لدى الديولا ١٤ في المائة، ولدى الوولوف والبولار ٢٠ و٢٣ في المائة على التوالي، إلخ. وفيما يخص الجنس، يعاني من سوء التغذية ٢٣ في المائة من الأولاد و٢٠ في المائة من البنات؛ وتعيش نسبة ١٥ في المائة من النساء دون الحد الحرج ويظهرن عوارض نقص مزمن في السعرات الحرارية. وفي المقابل، تسجل ٨ في المائة من النساء منسبا مرتفعا جدا لكتلة الجسم يصل إلى ٢٧ كيلوغراما للمتر المربع الواحد أو أكثر ويدخلن في فئة الوزن الزائد.

٧٦- ويظهر الاستقصاء المتعلق بظروف الحياة الذي أجري في الفترة بين عامي ١٩٩٢ و١٩٩٣ أن الأسر الفقيرة هي التي تعاني أكثر من عدم الاستقرار الغذائي نظرا إلى انخفاض مستوى دخلها. ولا تحصل نسبة ٣٠ في المائة تقريبا من عدد سكان السنغال على حصة الإعاشة الدنيا الموصى بها. وتؤكد أعمال المكتب الأفريقي للبحوث المتعلقة بالغذاء والتغذية على الحاجة إلى حصة إعاشة دنيا تساوي ٢٤٠٠ من السعرات يوميا للكبار. غير أن الاستهلاك اليومي للسعرات في السنغال يبلغ ما يساوي ٢٣٣٦ من السعرات للكبار.

٧٧- ويقدر معدل وفيات الرضع للأطفال حتى بلوغهم سن الخامسة خلال الفترة ما بين عامي ١٩٨٣ و١٩٩٢ بـ ١٨٤ لكل ألف في المناطق الريفية، بالمقارنة مع ١٠٢ لكل ألف في المناطق الحضرية. وعلى نحو مماثل، يصل نقص الطول التغذوي (سوء التغذية المزمن لدى الأطفال بين سنة وخمس سنوات) إلى ٣٣ لكل ألف في المناطق الريفية، مقابل ٢٣ لكل ألف في المناطق الحضرية.

٧٨- وتظهر البيانات المتعلقة بحالات الفقر على مستوى الأسر أن نسبة الأسر الفقيرة تبلغ ٣٣,٤ في المائة على نطاق البلد. وتسجل داكار ١٦,٤ في المائة من الأسر الفقيرة، وتبلغ النسبة في المدن الأخرى ٦,٣ في المائة، وفي المناطق الريفية ٤٤,٤ في المائة. ولوحظ وجود اختلافات كبيرة بين المناطق: فتسجل ٦ مناطق من مناطق البلد

البالغ عددها ١٠ نسبة أعلى من المتوسط الوطني: ٣٨ في المائة لمنطقة زيغنشور، و ٤٠ في المائة لمنطقة تامباكوندا، و ٤٠ في المائة لمنطقة كاولاك، و ٤٠ في المائة لمنطقة لوغا، و ٤٤ في المائة لمنطقة فاتيك، و ٥٤ في المائة لمنطقة كولدا.

٧٩- ويبدو أن الفقر عبارة أكثر عن ظاهرة ريفية مرتبطة بانخفاض الدخل النقدي، وبصعوبة الوصول إلى الائتمان، وبضعف التغطية الاجتماعية.

٨٠- وفي إطار البحث عن الاكتفاء الذاتي الغذائي، اتخذ عدد معين من التدابير للفترة بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٢ من خطة التوجيه لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية (الخطة التاسعة):

مكافحة الفقر والبطالة عن طريق وضع برنامج وطني لمكافحة الفقر يكمل برامج الاستثمار القطاعية من أجل كفالة إجراءات تستهدف بشكل أكبر بعض الفئات الأكثر ضعفا من السكان؛

وتحسين إدارة الموارد الطبيعية عن طريق تغيير التصرفات والمواقف بواسطة التوعية، وأيضا بتشجيع انضمام السكان ومشاركتهم الفعلية في وضع أنشطة الإعلام، والتعليم، والاتصال في مجال البيئة، بغية وضع تدابير لإدارة البيئة وحفظها.

المادة ١٢- الحق في الصحة الجسدية والعقلية

٨١- أدت تنمية قطاع الصحة والعمل الاجتماعي خلال السنوات الأخيرة إلى تحسين مستوى المعيشة لجميع السكان. وشهدت جميع مؤشرات معدلات الوفاة بالفعل انخفاضا على كل من المستوى العام ومستوى كل فئة مستهدفة. وكان هذا التحسن نتيجة لأمر عدة خاصة تنفيذ مختلف برامج الصحة والخطة الوطنية للتغطية الصحية.

٨٢- وتظهر نتائج التعداد السكاني العام لسنة ١٩٨٨ أن نسبة المعوقين تصل إلى حوالي ٢ في المائة من السكان. وتبلغ نسبة المعوقين منهم في المناطق الريفية ٩ في المائة. ودفع حجم هذه المشكلة وزارة الصحة إلى إعادة تنشيط برنامجها المعني بالصحة الريفية من أجل رعاية المرضى بصورة أفضل.

سياسة الصحة

٨٣- اعتمدت السنغال سياسة وطنية للصحة تقوم على أساس استراتيجية الرعاية الصحية الأولية. والمبادئ التي تقوم عليها هذه السياسة هي: حق جميع المواطنين في الصحة، وتناول مشاكل الصحة في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الطب الوقائي، والعلاجي، والإرشادي، والاجتماعي.

٨٤- وأعيد تفعيل هذه الاستراتيجية في عام ١٩٩٥ بحيث تراعي التوجهات الجديدة في سياسة الصحة والعمل الاجتماعي. ويتم تنفيذ هذه السياسة الجديدة عن طريق المحاور التالية ذات الأولوية:

تنمية الموارد البشرية؛

وتحسين نوعية الخدمات المقدمة عن طريق دعم المستشفيات وتعزيز المناطق الصحية؛

وتعزيز سياسة الأدوية وترشيد وصف العقاقير؛

وتحديد وتعزيز الإجراءات الجديدة لتمويل الصحة مثل التأمين الصحي والشركات التعاونية.

٨٥- وفي إطار مكافحة الأمراض، وصحة الأم والطفل، يتمثل أحد الأهداف في القضاء على كزاز المواليد بحلول عام ٢٠٠٠، وتخفيض معدل الوفيات بسبب الحصبة بنسبة ٣٥ في المائة ونسبة الإصابة بالحصبة بـ ٩٠ في المائة، والقضاء على داء دودة غينيا، وتخفيض معدل وفيات الأمهات بـ ٥٠ في المائة بحلول عام ٢٠٠٠.

٨٦- وفي ميدان الصحة والتصحيح البيئي، يجب تعزيز التكنولوجيات المناسبة وتعميم قواعد الصحة. وسيعاد النظر في دور المعلومات والتعليم والاتصالات في نظام الصحة.

تكاليف الصحة

٨٧- تصل نسبة الناتج القومي الإجمالي المخصصة للصحة ١,٧ تقريبا. أما النسبة من الميزانية الوطنية المخصصة للصحة، فتبلغ ٧,٧٥ في المائة لعام ١٩٩٧. وتبلغ النسبة المخصصة للمناطق الطبية والمقاطعات الصحية (مستوى تنفيذ خدمات الرعاية الصحية الأولية) ٢٧ في المائة من هذه الميزانية.

المؤشرات المحددة من جانب منظمة الصحة العالمية

(أ) معدل وفيات الرضع

٨٨- يبلغ معدل وفيات الرضع ٦٨ لكل ألف. ويشير الجدول التالي إلى مستوى معدلات وفيات الأطفال حسب مكان الإقامة ومستوى تعليم الأم.

الصفة	معدل وفيات الرضع	معدل وفيات الأطفال	معدل وفيات الرضع
مكان الإقامة			
المناطق الحضرية	٥٤,٥	٥٠,٠	١٠١,٨
المناطق الريفية	٨٦,٧	١٠٦,٨	١٨٤,٢
مستوى تعليم الأم			
معدوم	٨١,١	٩٧,٥	١٧٠,٧
ابتدائي	٥٨,٥	٤٢,٥	٩٨,٥
ثانوي أو أعلى	٣٢,١	٢١,٠	٥٢,٤

المصدر: تقرير الاستقصاء الديمغرافي والصحي لعامي ١٩٩٢/١٩٩٣ الصادر عن وزارة الاقتصاد والمالية والتخطيط، الصفحة ١٢٦.

(ب) إمكانية وصول السكان إلى المياه الصالحة للشرب

٨٩- وفقا لنتائج الدراسة الاستقصائية التي أجرتها الحكومة بالتعاون مع اليونيسيف (الدراسات الاستقصائية المتعددة المؤشرات لمجموعات من الأسر المعيشية):

يبلغ معدل الوصول في المناطق الحضرية ٩٠ في المائة (٩٢ في المائة للمسافات التي تتجاوز ٥٠٠ متر)؛ ويبلغ معدل الوصول في المناطق الريفية ٤٤ في المائة (٥١ في المائة للمسافات التي تتجاوز ٥٠٠ متر).

(ج) إمكانية وصول السكان إلى المعدات الكافية لتصريف الفضلات

٩٠- يبلغ هذا المعدل ٧١ في المائة في المناطق الحضرية و١٥ في المائة في المناطق الريفية.

(د) تطعيم الأطفال

٩١ - ترد فيما يلي تغطية اللقاحات:

اللقاح ضد السل ٩٠ في المائة؛

اللقاح ضد الخناق والسعال الديكي والكزاز (اللقاح الثلاثي) ١,٨٦ في المائة؛

اللقاح الثلاثي ٣,٨ في المائة؛

اللقاح ضد الحصبة ٨٠ في المائة؛

اللقاح ضد الحمى الصفراء ٧٢ في المائة.

(هـ) العمر المتوقع

٩٢ - يقدر العمر المتوقع عند الولادة بـ ٥٤ سنة. ويبلغ ٥٣ في المائة للرجال و٥٥ في المائة للنساء.

(و) نسبة السكان الذين يتمتعون بإمكانية الوصول إلى موظفين مؤهلين لعلاج الأمراض والإصابات

الاعتيادية والذين يستطيعون الحصول على ٢٠ من الأدوية الأساسية على بعد ساعة من السير أو

السفر

٩٣ - تبلغ نسبة إمكانية الوصول إلى الرعاية في المناطق الريفية من ٦٠ إلى ٦٥ في المائة حسب المقاطعات، وتبلغ نسبة الاستخدام ما بين ٤٠ و٥٠ في المائة. ويمكن الحصول على ٥٠ في المائة في المتوسط من الأدوية الأساسية المدرجة على القوائم الوطنية على بعد ساعة من السير أو السفر، وتتراوح نسبة استخدامها بين ٦٥ و١٠٠ في المائة.

(ز) نسبة النساء الحوامل اللواتي يتمتعن بإمكانية الوصول إلى موظفين مؤهلين، ونسبة النساء اللواتي

يلدن بمساعدة هؤلاء الموظفين

تبلغ نسبة النساء اللواتي ولدن بمساعدة موظفين مؤهلين ٢٤ في المائة؛

وتبلغ نسبة النساء الحوامل اللواتي يتمتعن بإمكانية الوصول إلى الموظفين المؤهلين ٤٩ في المائة؛

ويبلغ معدل وفيات الرضع ٥١٠ لكل ألف مولود حي.

(ح) نسبة الرضع الذين يتمتعون برعاية موظفين مؤهلين

٩٤- تبلغ النسبة في المناطق الريفية ٧٥ في المائة وفي المناطق الحضرية ١٠٠ في المائة. غير أن معدل الأطفال الذين يحصلون فعلا على متابعة على مستوى الوحدات الصحية يبلغ ٤ في المائة.

حالة السكان الذين يتمتعون بمستوى صحي أدنى بكثير من غيرهم

٩٥- يمكن اعتبار أن فئة الأم - الطفل في السنغال تتمتع بمستوى أدنى من الصحة من أغلبية السكان.

٩٦- وعلى الرغم من انخفاض معدل الوفيات بانتظام، لا تزال الحالة الصحية للسكان بشكل عام، والفئة المستضعفة للأم - الطفل بشكل خاص تشكل مصدر قلق. وفي الواقع، لا تزال مستويات معدلات وفيات الأمهات والأطفال مرتفعة جدا. وتتمثل الأسباب الجذرية لذلك في العمر المبكر للحمل الأول أو قصر الفترات الفاصلة بين حالات الحمل، وارتفاع عدد المواليد للمرأة الواحدة من جهة، والملاريا، وأمراض الإسهال، والتهابات الجهاز التنفسي الحادة، والأمراض التي يستهدفها برنامج التطعيم الموسع، من جهة أخرى.

٩٧- ونظرا لهذه الحالة، يتعلق البرنامج ذو الأولوية المضطلع به أساسا ببقاء ونمو النساء والأطفال. ويرتبط بصورة خاصة بما يلي:

برنامج التطعيم الموسع؛

وبرنامج التغذية والرضاعة الطبيعية؛

وبرنامج الرعاية الصحية للأمهات والأطفال/تنظيم الأسرة؛

وبرنامج مكافحة الملاريا، والتهابات الجهاز التنفسي الحادة، والسل؛

وبرنامج مكافحة متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

٩٨- ومن ضمن التدابير المتخذة، يمكن الإشارة إلى: سياسة اللامركزية، والبحث عن تمويل بديل، وتنمية الشراكات. وترد فيما يلي الآثار المترتبة على هذه التدابير:

زيادة إمكانية الوصول إلى خدمات الرعاية والأدوية الأساسية؛

وتنفيذ برنامج مراقبة حالات الحمل؛

وتولي تكاليف الولادة؛

وتشجيع الرضاعة الطبيعية؛

ومراقبة التغذية والوزن؛

وتنظيم الأسرة؛

ومكافحة الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي والإيدز؛

ووضع برنامج واسع النطاق "المياه، والصحة، وتصحاح البيئة" يقوم بتحديد قواعد الصحة فيما يتعلق بالمياه، والمساكن، والطرق العامة، والبحيرات، والمنشآت الصناعية، والمواد الغذائية، والمطاعم والأماكن المشابهة؛

وإنشاء وتنظيم دائرة للطب المهني في جميع المؤسسات التي تستخدم ٤٠٠ موظف برواتب دائمة.

٩٩- وترد فيما يلي التدابير التي اتخذتها الحكومة من أجل الوقاية من الأمراض الوبائية، والمستوطنة، والمهنية، وغيرها ومعالجتها، ومكافحتها:

تعزيز خدمات التعليم في مجال الصحة؛

ووضع رسائل تثقيفية ونشرها فيما يتعلق بالأمراض ذات الطابع الوبائي؛

وتخصيص ميزانيات لإجراء حملات شعبية ضد هذه الأمراض؛

وتنفيذ برنامج لمكافحة الملاريا، والبرص، والسل، وداء كلابية الذنب، والبلهارسيا، والسكري، والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، والإيدز، وداء دودة غينيا، والقضاء على هذه الأمراض.

١٠٠- وبغية كفاءة خدمات الصحة والرعاية الطبية للجميع، قامت الحكومة منذ الاستقلال ببناء وتجهيز وحدات صحية، وتدريب وإعادة تدريب الموظفين من حيث النوعية والكمية؛ كما تحرص على تزويد هذه الهياكل الصحية بالموارد المالية عن طريق ميزانية الدولة والمشاركة المجتمعية.

١٠١- وكانت آثار التدابير على صحة الفئات المستضعفة كما يلي: إمكانية أفضل للوصول إلى خدمات الرعاية الصحية، وانخفاض معدلات الإصابة بالأمراض والوفيات.

١٠٢- وتتمثل التدابير التي اتخذتها الحكومة من أجل ضمان أن لا يؤدي ارتفاع تكاليف الرعاية الصحية لكبار السن إلى المساس بحقوقهم في هذا الميدان، في سياسة للتغطية والوصول إلى النظام تقوم على أساس تكاليف معقولة، ونظام لتولي رعاية الأشخاص المحرومين.

١٠٣- وترد فيما يلي التدابير الرئيسية المتخذة لكي يشارك المجتمع المحلي إلى أقصى درجة ممكنة في تخطيط وتنظيم وإدارة ومراقبة خدمات الرعاية الصحية الأولية:

تعزير مشاركة السكان في الجهود المتعلقة بالصحة عن طريق إصدار قانون ومرسوم بشأن مركز لجنة الصحة التي تجمع ممثلي مندوبي الأحياء، والمجموعات النسائية ورابطات الشباب في إطار شراكة وإدارة مشتركة للهياكل الصحية؛

ووضع نظام متابعة وتقييم دوري لأنشطة الوحدات الصحية ينطوي على مشاركة تامة لأعضاء لجان الصحة (الرصد).

١٠٤- أما التدابير المتخذة على الصعيد التعليمي والمتعلقة بمشاكل الصحة الرئيسية وسبل مكافحتها، فهي:

وضع الرسائل ونشرها باللغات الوطنية؛

وتنقيح برامج التدريب في المدارس وتكييفها مع الأوضاع الجديدة.

ويسمح نظام الشراكة الذي اعتمده الحكومة للمساعدة الدولية بالمشاركة في وضع برامج الصحة وتنفيذها.

وسمحت هذه المساعدة لوزارة الصحة بالحصول على موارد مالية وبشرية ومادية إضافية تتيح التمتع بالحق في الصحة.

المادة ١٣ - الحق في التعليم

١٠٥- تكفل الدولة والمجتمعات العامة حق الأطفال في التعليم (المواد ١٦ إلى ١٨ من الدستور). وينص القانون رقم ٩١-٢٢ المتعلق بتوجيه التعليم الوطني على تقسيم النظام التعليمي إلى ثلاث مراحل رئيسية، هي:

(أ) المرحلة الأساسية، التي تتكون من التعليم قبل الابتدائي، والتعليم المتعدد المواد الذي يشمل التعليم الابتدائي (ست سنوات دراسية) والتعليم المتوسط (أربع سنوات دراسية). ويستقبل التعليم قبل الابتدائي الأطفال من ٣ إلى ٥ سنوات الذين لم يبلغوا بعد سن التعليم المتعدد المواد. ويستقبل هذا الأخير الأطفال من ٧ سنوات إلى

١٢ سنة ويشكل أهم مستوى في النظام من حيث هياكله الأساسية وأعداده. ويغطي بالفعل كامل الأراضي الوطنية، وفي إطار تعميم التعليم تولى السنغال الأولوية لهذه المرحلة بوصفها أفضل مرحلة للتعليم الأساسي والشعبي. ويستقبل التعليم المتوسط المتعدد المواد الطلاب في السنة الثانية من المرحلة المتوسطة الذين حصلوا على شهادة الدراسة الابتدائية. وقد شهد في السنوات الأخيرة توسعا جيدا لنطاقه في صالح المناطق الريفية.

(ب) والمرحلة الثانوية والمهنية، التي تشمل التعليم الثانوي العام والتقني (٣ سنوات دراسية من السنة الثانية إلى السنة النهائية) والتدريب المهني. وينتهي المستوى الثانوي بالحصول على شهادة البكالوريا.

(ج) والتعليم العالي، الذي يقدم في جامعتين، هما جامعة شيخ أنتا ديوب في دكار، وجامعة جاستون برجير في سانت لويس. ومن المقرر أيضا إنشاء مراكز جامعية إقليمية.

١٠٦- وتوجد في السنغال أيضا عشرة مدارس للتدريب المهني.

١٠٧- ويقدم التعليم في المدارس العامة، والمدارس الخاصة العلمانية، والمدارس الطائفية (الإسلامية أو الكاثوليكية، أو البروتستانتية).

١٠٨- والتعليم العام مجان من المستوى قبل الابتدائي إلى المستوى الجامعي ويستقبل جميع الطلاب بحدود المقاعد المتاحة.

١٠٩- ويشمل النظام التعليمي السنغالي أيضا، بالإضافة إلى القطاع الرسمي، تعليما دائما وتعليما خاصا. ويستهدف التعليم الدائم الأساسي الأشخاص الذين لم يتمكنوا من الالتحاق بالهيكل المدرسية البحتة أو الذين اضطروا إلى تركها قبل الأوان. ويرمي إلى تلبية الاحتياجات المتعلقة بتدريب المجتمعات الأساسية من جهة، وإلى رفع المستوى الثقافي للمواطنين الذين حصلوا على تدريب مهني بغية ترقية اجتماعيا، من جهة أخرى. ويشمل التعليم الدائم الأساسي محو الأمية للكبار وترويج اللغات الوطنية.

الجدول ١: التعليم الرسمي، العام والخاص: البيانات الاحصائية للفترة ١٩٩٥/١٩٩٦

المؤشرات				مستوى التعليم		
المعدل الإجمالي للاتحاق بالمدارس	الأعداد		الصف	المدرسة		
	المدرسون	الطلاب				
X	٢٩٠	٧ ٣٢٧	٢٤٦	٧٠	العام	قبل الابتدائي
	٦٤٤	١١ ٨٠٦	٤٨٤	١٤٢	الخاص	
%٥٧,٠	١٣ ١٣٠	٧٨٩ ٩٢٨	١٢ ٩١٩	٢ ٧٨٤	العام	الابتدائي
	٢ ٠٥٠	٨٥ ٧٣٣	١ ٩٧١	٢٦٧	الخاص	
%٢١,٦	٣ ٣٥١	١١٢ ٢٢٦	٢ ٠٣٦	١٥٥	العام	المتوسط
	X	٣٧ ٢١٣	٩٨٠	١٥٢	الخاص	
%١٠,٢	X	٤٦ ٣٥٨	١ ٠٠٣	٢٩	العام	الثانوي العام
	X	٧ ٠٠٠	١٩٠	٢٧	الخاص	
X	٢ ٥٦٥	٤ ٧٢١	١١٦	٨	العام	الثانوي التقني
		٧٤٠	٢٣	٩	الخاص	
٢١ ٢١٧ طالبا في العام الدراسي ١٩٩٥/١٩٩٤ في جميع الكليات مجتمعة				جامعة شيخ أنتا ديوب في داكار		العالي
البيانات غير متاحة				جامعة سانت لويس		

X البيانات غير متاحة

المصدر: DPRE.

وفيما يتعلق بالتعليم الخاص، فيكفل الرعاية الطبية والنفسية والتربوية للأطفال الذين أعيق التسلسل الطبيعي لدراساتهم وتدريبهم بسبب إعاقة جسدية أو غيرها.

١١٠- ويخضع المدرسون لنظام خاص يمنحهم مزايا معينة. وفيما يتعلق بنقلهم، لا يجوز نقل المدرسين بعد تعيينهم في منصب إلا بناء على طلب منهم. ويتمتعون أيضا بحرية كاملة للتجمع في نقابات.

الجدول ٢: توزيع حالات محو الأمية حسب الجنس والمنطقة للفترة ١٩٩٥/١٩٩٦

النسبة المئوية	الأعداد			المنطقة
	المجموع	النساء	الرجال	
٧,٠	٨ ٣٨٨	٦ ٧٧٢	١ ٨١٦	داكار
٧,٩	٩ ٧٢٨	٦ ١٦٥	٣ ١٦٣	فاتيك
١١,٩	١٤ ٥٥٨	١٢ ٢٠٩	٢ ٣٧٩	تبيس
٧,٩	٩ ٧١٢	٦ ٨٩٦	٢ ٨١٦	كاولاك
١١,٤	١٣ ٩٦٧	٧ ٧٤٥	٦ ٢٢٢	تامباكوندا
١١,٥	١٤ ١٠٣	٩ ٦٨٤	٤ ٤٠٩	كولدا
٤,٥	٥ ٥١٨	٤ ٧٣٤	٧٨٤	زيغنشور
١١,٣	١٣ ٨٧٢	١١ ٢٧١	٢ ٦٠١	لوغا
٢٠,٢	٢٤ ٧١٠	١٧ ١٢١	٧ ٥٨٩	سانت - لويس
٦,٤	٥ ٩٠٣	٥ ٥١٣	٢ ٣٩٠	ديوربل
١٠٠,٠	١٢٢ ٦٨٩	٨٨ ٥٢٠	٣٤ ١٦٩	المجموع
	%١٠٠	%٧٢	%٢٨	النسبة المئوية

المصدر: DPRE.

١١١- وفيما يتعلق بالطلاب، وعلى الرغم من القيود المرتبطة بالميزانية، تمت الموافقة على بذل جهود كبيرة فيما يتصل بالهيكل الأساسية، والمعدات، والإعانات الدراسية، بغية تحقيق تعميم التعليم الابتدائي وتوسيع نطاق مستويات التعليم الأخرى إلى أقصى حد ممكن. ويتمثل الهدف الذي وضعت السلطات في زيادة معدل الالتحاق بالمدارس من ٥٧,٠٣ في المائة في عام ١٩٩٥/١٩٩٦ إلى ٦٥ في المائة في عام ١٩٩٨، وإنشاء مدرسة في كل مركز محافظة، ومدرسة ثانوية في كل دائرة.

١١٢- وعلى نحو مماثل، تسجل السياسة الرامية إلى القضاء على الأمية نتائج مرضية مع ١٢٠.٠٠٠ من متعلمي القراءة والكتابة سنويا من ضمن الأشخاص الذين لم يتلقوا تعليما ابتدائيا أو الذين لم يواصلوا التعليم الابتدائي حتى نهايته. ويظهر تطور أعداد الطلاب المستمعين في مختلف برامج محو الأمية إحراز تقدم كبير جدا من ٤٤ ٧٤٩ طالبا في عامي ١٩٩٢/١٩٩٣ إلى ١٦٠.٩٣٠ في عامي ١٩٩٦/١٩٩٧. وبذلك، إزدادت الأعداد بأربع مرات

خلال خمس سنوات. واستمرت نسبة النساء في الارتفاع، من ٦٥ في المائة من الطلاب المستمعين في عامي ١٩٩٤/١٩٩٣ إلى ٧٩ في المائة في عامي ١٩٩٦/١٩٩٧.

١١٣- وبالإضافة إلى النسبة المخصصة للتعليم من الميزانية الوطنية والبالغة ٣٠ في المائة، ثمة برنامج تنمية الموارد البشرية الذي وضع بتعاون الشركاء في السنغال. ويرمي برنامج تنمية الموارد البشرية إلى الاضطلاع بعدد من الاجراءات خلال فترة خمس سنوات، منها: بناء وتجهيز ١٥٠٠ صف دراسي؛ وتعيين ٥٠٠ مدرس سنويا؛ وزيادة معدل التحاق البنات بالمدارس؛ وإنتاج كمية كافية من الكتب المدرسية في السنغال.

المادة ١٤ - الحق في مجانية التعليم الابتدائي

١١٤- شهد معدل الالتحاق بالمدارس خلال الخمس سنوات الماضية تراجعاً مقداره ٣ نقاط. وفيما يتعلق بالأولاد، انخفض معدل الالتحاق بأربع نقاط خلال هذه الفترة، من ٦٦,٨ في المائة إلى ٦٢,٧ في المائة. وأثر "التوقف عن الدراسة" بدرجة أقل على البنات نظراً إلى أفهن لم تخسرن سوى ٠,٨ نقطة خلال هذه الفترة (٤٧,٤ في المائة مقابل ٤٦,٦ في المائة). غير أن هذا المعدل سجل ارتفاعاً كبيراً من ٥٤,٦ في المائة في عام ١٩٩٠ إلى ٥٧ في المائة في عام ١٩٩٦ ثم إلى ٥٩,٧ في المائة في عام ١٩٩٧؛ أي زيادة مقدارها خمس نقاط خلال سنتين.

١١٥- وعند النظر إلى العشر سنوات الأخيرة، انخفض معدل الالتحاق بالمدارس الابتدائية من ٥٧,٦ في المائة في عام ١٩٨٥ إلى ٥٤,٦ في المائة في عام ١٩٩٥، أي بلغ التراجع ثلاث نقاط خلال هذه الفترة. وشهد التعليم الابتدائي في السنوات الأخيرة نمواً مستداماً يظهر بارتفاع معدل الالتحاق بالمدارس من ٥٤ في المائة في عام ١٩٩٤ إلى ٦١ في المائة في عام ١٩٩٨. وتبلغ نسبة البنات من الأعداد الإجمالية التي تصل إلى أكثر من مليون طفل، ٤٦ في المائة في عام ١٩٩٨. وترتبط هذه الزيادة في الأعداد بالتدابير المتخذة في إطار تعزيز الشبكة المدرسية وتعيين عدد كاف من المدرسين. وفي الفترة ما بين عامي ١٩٩٥ و١٩٩٨، تم بالفعل بناء أكثر من ٣٠٠٠ صف وعين ١٧٠٠ مدرس في المتوسط سنوياً.

المادة ١٥ - الحق في المشاركة في الحياة الثقافية

١١٦- يظهر الحق في المشاركة في الحياة الثقافية عبر تدابير عديدة منها:

إنشاء صندوق مساعدة الفنانين وتنمية الثقافة بمبلغ مقداره ٢٨ مليون فرنك من فرنكات الاتحاد المالي الأفريقي لعام ١٩٩٧؛

ووضع برنامج لدعم المبادرات الثقافية بمبلغ ٣٠٠ مليون فرنك خلال فترة تجريبية مدتها ١٨ شهراً؛

وإنشاء مركز ثقافي يحتوي على مكتبة عامة على مستوى كل منطقة؛

وإنشاء متحفين إقليميين في تيبس وتامباكوندا؛

وتقديم الدعم والتأييد للعروض الثقافية التي يقدمها السكان حرصا على تأكيد هويتهم الثقافية؛

والاحتفال باليوم الوطني للتراث من أجل زيادة وعي السكان بقيمة تراثهم وضرورة المحافظة عليه؛

وإقامة المهرجان الوطني للفنون والثقافات ابتداء من عام ١٩٩٧، بغية تشجيع التعبير عن الخصائص الثقافية لكل مجتمع محلي والسماح بتحديد عناصر التقارب التي توحد الوحدة الوطنية.

١١٧- ومنذ عام ١٩٩٥، اتحدت مختلف المنشآت المكلفة بالتدريب الفني والثقافي وأسفرت عن المدرسة الوطنية للفنون والحرف. وتنقسم هذه المدرسة إلى أربع كليات هي: الفنون المسرحية؛ والفنون التشكيلية؛ وتدريب المدربين ومقدمي البرامج الثقافية؛ والخياطة والأزياء.

١١٨- وقرر رئيس الجمهورية إقامة معرض وطني للكتاب، وبناء مكتبة وطنية، واستعادة المتحف الديناميكي الذي خصص فيما قبل إلى محكمة التمييز، ووضع "دار مدينة" تحت تصرف وزارة الثقافة لكي تصبح "دار الثقافة"، وإقامة الجائزة الكبرى التي يمنحها رئيس الجمهورية للفنون، والجائزة الكبرى التي يمنحها رئيس الجمهورية للآداب، وتنظيم مهرجان الفن الأفريقي المعاصر في داكار كل سنتين.

١١٩- وبموجب القانون رقم ٧٢-٤٠ الصادر في ٢١ أيار/مايو ١٩٧٢، أنشئ المكتب السنغالي لحقوق المؤلف، وهو من الأوائل في أفريقيا؛ كما ينص القانون رقم ٧١-٥١ الصادر في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ على حماية حقوق المؤلف للأعمال الأدبية أو العلمية أو الفنية؛ ويحدد هذا القانون موضوع حقوق المؤلف ونطاقها والمستفيدين منها، وينص على حدود هذه الحقوق، وشروط نقلها، وشروط تمثيل أو نشر الأعمال، ومدة الحماية، والعقوبات في حالة الاستغلال الجنائي.

١٢٠- وفي عام ١٩٦٨، اعتمد القانون المسمى بقانون ال ١ في المائة، الذي يجعل من الإلزامي لكل عملية تشييد ببناء عام أو بواسطة أموال عامة تبلغ قيمته ٢٠ مليون فرنك أو أكثر، أن تخصص ١ في المائة من الأقل من هذه القيمة إلى الزخرفة الفنية. واتخذ رئيس الدولة مؤخرا تدابير من أجل تنفيذ هذا القانون تنفيذا فعليا.

١٢١- أما القانون رقم ٩٦-٠٧ الصادر في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٦، فينص على النقل الجزئي للاختصاصات الثقافية إلى الجماعات المحلية المنشأة مؤخرا. ويرافق هذا القانون مرسومه التنفيذي (المرسوم رقم ١١٣٧ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦).

المادة ١٥ - الحق في التمتع بفوائد التقدم العلمي

١٢٢- أنشئ عدد من المراكز والمعاهد للبحث والتطوير. وتغطي هذه الهياكل جميع قطاعات الأنشطة تقريبا. وتجدر الإشارة على وجه الخصوص إلى ما يلي:

معهد التكنولوجيا الغذائية الذي أنشئ في عام ١٩٦٣ بدعم من منظمة الأغذية والزراعة؛ وكلف بإعداد وتطوير وتعميم التكنولوجيات المتعلقة بزيادة قيمة المنتجات الزراعية المحلية؛

ومعهد فيزياء الأرصاد الجوية الذي أصبح مركز الدراسات والبحوث المتعلقة بالطاقات المتجددة. ويضطلع بالمسؤولية عن البحوث المتعلقة بالتكنولوجيات الشمسية وتعميمها؛

ومعهد البحوث الزراعية، الذي قام بتطوير أصناف مختلفة من الحبوب المقاومة للجفاف.

١٢٣- ومنذ آذار/مارس ١٩٩٥، أنشئت مرة أخرى إدارة وزارية معنية بالبحوث العلمية تتمثل مهمتها في تنسيق الأنشطة العلمية والتقنية ودفعها.

١٢٤- وبغية تعزيز نشر المعلومات المتعلقة بالتقدم التقني، أنشئ مركز وطني للوثائق العلمية والتقنية بمساعدة اليونسكو والبرنامج الإنمائي. وترد مهامه فيما يلي:

تعزيز إمكانية الوصول إلى خدمات المعلومات العلمية والتقنية والاقتصادية؛

وإنشاء شبكات قطاعية للمعلومات وتعزيزها؛

وكفالة تدريب الموظفين وإتقانهم لتكنولوجيات المعلومات الجديدة؛

ووضع نظام وطني للمعلومات (الزراعة، والسلطات العامة، والتعليم العالي، والبحوث، والتحضر، والموتل، والمعدات والنقل، والصحة، والنظافة، والبيئة، والتجارة، والصناعة، والتكنولوجيا)؛

وإنشاء قواعد بيانات: ويمكن الاطلاع على ست قواعد صناعية وتجارية على الصعيد المحلي بواسطة جهاز "المينيتيل".

١٢٥- وأقامت السنغال دائرة الملكية الفكرية والتكنولوجيا. وتكفل هذه الدائرة الاتصال مع المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية. وقد وقعت السنغال على اتفاق بانغي الذي أنشأ المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية في ٢ آذار/مارس ١٩٧٧.

١٢٦- وأقامت أيضا احتفالا للعلوم كل سنتين باسم أفريتيك AFRITECH، الرامي إلى تشجيع إزالة الحواجز المفروضة على البحوث والباحثين، وتعزيز تبادل المعلومات العلمية بين الباحثين الوطنيين والباحثين من بلدان أخرى. وأقيم هذا الاحتفال لأول مرة في عام ١٩٩٣.

١٢٧- ويعترف الدستور بالحق في التفكير الذي لا غنى عنه للاضطلاع بأنشطة إبداعية.

١٢٨- وتتمتع الوزارات ومراكز البحوث التابعة للدولة في إطار ائتمانها بنود في الميزانية ترمي إلى تعزيز تبادل المعلومات عن طريق الرحلات التعليمية وتنظيم حلقات علمية.

١٢٩- وتقدم الحكومة دعما ماليا كبيرا لكي تسمح بمشاركة الباحثين والعلماء في المؤتمرات والحلقات الدراسية والندوات.
